إقتصاد

موازنة 2027 جباية أكثر أم إصلاح أقل؟ ضاهر: إذا جمعنا الضرائب ولم نصلح الدولة ماذا يتغيّر؟

لا تبدو أن المشكلة في مشروع موازنة 2027، في غياب التدابير الضريبية أو في ضعف قدرة الدولة على زيادة إيراداتها، بل في السؤال الأهم: هل نحن أمام موازنة تعيد بناء المالية العامة، أم أمام جباية تبحث عن موارد سريعة لتغطية نفقات الدولة؟

يتضمن المشروع خطوات إيجابية في مكافحة التهرب وتوسيع قاعدة المكلفين، من إلزام المعفيين بالتصريح إلى تشديد الإجراءات بحق المكتومين، وصولاً إلى "يانصيب الفواتير" وتعزيز المكننة.

لكن هذه الإجراءات، على أهميتها، تصطدم بغياب آليات تنفيذية واضحة ودراسات ومحاكاة تقيس نتائجها وانعكاساتها. في المقابل، تستمر بنية النظام الضريبي في تحميل المواطنين القسم الأكبر من العبء، إذ تتجاوز الضرائب غير المباشرة ثلاثة أرباع الإيرادات الضريبية، فيما تشكل الإيرادات الضريبية نحو 85% من إجمالي إيرادات الموازنة. تطرح الموازنة كذلك أسئلة أكثر عمقاً: لماذا لا تزال الدولة مترددة في الانتقال إلى ضريبة أكثر عدالة على مجموع الدخل؟ لماذا لم تستكمل آليات تبادل المعلومات المالية مع الخارج؟ هل تتحول الإعفاءات المتكررة وتخفيض الغرامات إلى حافز للتهرب؟ وأين تنتهي صلاحية الموازنة ويبدأ "فارس الموازنة"؟

في المحصلة، لا تكفي زيادة الجباية لإصلاح المالية العامة. فالإصلاح الحقيقي يبدأ من إعادة هيكلة الدولة والإنفاق والحوكمة، بالتوازي مع بناء نظام ضريبي أكثر عدالة وفعالية.

"الامن العام" التقت مؤسس جمعية العدالة الضريبية وحقوق المكلفين وتطوير النظام الضريبي والمالي المحامي كريم ضاهر.



مؤسس جمعية العدالة الضريبية وحقوق المكلفين وتطوير النظام الضريبي والمالي المحامي كريم ضاهر.

موازنة 2027 بين هاجس الجباية وغياب الاصلاح الضريبي

■ هل نحن امام موازنة دولة تحاول ادارة اقتصادها، ام امام موازنة جباية لتمويل جهاز الدولة القائم؟ واين يظهر غياب الرؤية الاصلاحية في ارقام المشروع ومواده؟

□ يقتضي التنويه أولا بجهد وزارة المال وكل الذين شاركوا في إعداد مشروع الموازنة وصياغة موادها الضريبية، خصوصا في الظروف الصعبة وشح الإمكانات. فقد تضمن المشروع بعض الخطوات الإيجابية، لا سيما المقارنة الإجمالية للإيرادات على المدى المتوسط، وتدابير مكافحة التهرب وتوسيع قاعدة المكلفين، بما يسمح بزيادة الإيرادات من خلال تحسين الالتزام بدلا من الاعتماد فقط على زيادة الضرائب المباشرة. من هذه التدابير إلزام المعفيين من الضريبة التصريح لتمكين الإدارة من مراقبة نشاطهم، تشديد الإجراءات في حق المكتومين وغير الملتزمين، وإمكان إلزام أشخاص القانون العام بعدم إنجاز معاملات المكلف غير الملتزم، فضلا عن إطلاق "يانصيب الفواتير" لتحفيز إصدار الفواتير الإلكترونية. لكن المشكلة تكمن في غياب آليات تنفيذية واضحة ودراسات موثقة وعملانية ومحاكاة لتقدير النتائج والانعكاسات. فهل الإدارة جاهزة، تقنيا وعمليا مثلا لـ"يانصيب الفواتير"؟ وهل يمكن أن يؤدي إلى منافسة غير متكافئة بين المؤسسات القادرة تقنيا وماليا على إصدار الفواتير الإلكترونية وغيرها؟ يمكن بالتوازي تحصيل الحقوق المستحقة للدولة من الكسارات والمقالع والمرامل والأملاك العامة البحرية، ونشر ما تم تحصيله وما هو مستحق، عملا بقانون حق الوصول إلى المعلومات رقم 28/ 2017. كما كان يمكن تعميم الرقم الضريبي، وتطوير آليات التبليغ وتتبع العمليات، ومكننة الإدارة وربط قواعد المعلومات واستخدام الذكاء الاصطناعي. كان يمكن أيضا تنفيذ ما نص عليه قانون الموازنة رقم 2019/144 لجهة إلزام البلديات إجراء مسح شامل للمؤسسات المسجلة وغير المسجلة لدى الإدارة الضريبية، بما يشمل مثلا مشغلي المولدات غير الشرعيين وشركات الإنترنت والكابل غير المرخصة، مع منح البلديات حوافز من الإيرادات التي تساعد في تحصيلها. لذلك، تبقى الموازنة أقرب إلى حلول سريعة ومجزأة لزيادة الإيرادات وتغطية النفقات التشغيلية، من دون رؤية إصلاحية متكاملة. كما يظهر ذلك بوضوح في بنية الإنفاق، حيث تبلغ النفقات التشغيلية نحو 89.2% في مقابل 10.8% للنفقات الاستثمارية.

■ ثلاثة أرباع الضرائب من غير المباشرة، مَن يدفع فعليا؟

□ يقوم النظام اللبناني منذ سنوات على لا عدالة ضريبية، مع هيمنة الضرائب غير المباشرة التنازلية على الضرائب المباشرة. وقد كرس مشروع موازنة 2027 هذا ◄

مقال

المشروع القطري للكهرباء هل يُخرج لبنان من العتمة؟

يفتح التعاون الكهربائي بين لبنان وقطر، نافذة جديدة أمام قطاع أنهكته سنوات من سوء الإدارة ونقص الاستثمارات والعجز المالي. فالمشروع الذي اقترب البلدان من بلورته، وفق إعلان رئيس الحكومة نواف سلام في 16 تشرين الأول 2026، لا يقتصر على زيادة ساعات التغذية، بل يستهدف تأهيل البنية التحتية لإنتاج الكهرباء وتطويرها وتحديثها، ضمن صيغة البناء والتشغيل ونقل الملكية (BOT)، بما يتيح استقطاب التمويل من دون تحميل الخزينة كلفة الاستثمار الأولية، وفق التصور المعلن. كشف وزير الطاقة والمياه جو الصدي، أن المشروع يتضمن استيراد الغاز الطبيعي المسال على مدى عشرين عاما لتشغيل معامل الكهرباء، إلى جانب تطوير الطاقة الشمسية والرياح، والاستفادة من الربط الكهربائي مع سوريا. كما تحدث عن مشروع شمسي تنفذه "قطر للطاقة"، بالتعاون مع "توتال إنرجيز" الفرنسية، بقدرة تراوح بين 100 و150 ميغاواط، على أرض مخصصة للجيش اللبناني. في موازاة ذلك، نقلت قناة LBCI عن مصادر مواكبة تصورا تدريجيا لزيادة الإمدادات، يبدأ بنحو 300 ميغاواط عبر سوريا خلال ستة أشهر، ويرتفع إلى 2000 ميغاواط خلال عامين، وصولا إلى 3000 ميغاواط خلال ثلاث سنوات عبر مشاريع في لبنان. وتحدثت المعلومات عن دور شركة UCC القطرية، وإصلاح خط الغاز الواصل إلى معمل دير عمار، واحتمال استخدام وحدة عائمة لاستقبال الغاز المسال وإعادة تغويزه في شمال لبنان. غير أن هذه الأرقام والتفاصيل تبقى أهدافا متداولة إعلاميا، وليست جميعها التزامات نهائية مثبتة في عقد منشور. يجمع المشروع بين المصالح الاستثمارية القطرية وحاجة لبنان إلى التمويل والخبرات. فقطر تمتلك إمكانات واسعة في قطاع الغاز والطاقة، فيما يعجز لبنان عن تمويل استثمارات كبرى من موارده العامة. كذلك يأتي التعاون ضمن مسار أوسع لدعم الاقتصاد اللبناني ومؤسسات الدولة والتعافي وإعادة الإعمار. قد اشير إلى دور مؤسسة التمويل الدولية في مواكبة تقييم المشروع، فيما تحدث الصدي عن اتفاقية إطار بين البلدين ستحال إلى مجلس النواب، وعن ضرورة استكمال الإجراءات المالية والتقنية والإدارية.

من يدفع الكلفة في النهاية؟

رغم أن صيغة BOT تخفف الحاجة إلى تمويل استثماري مسبق من الدولة، فإنها لا تعني أن المشروع مجاني. فالمستثمر يحتاج إلى استرداد أمواله وتحقيق عائد، مما يجعل سعر الكهرباء، مدة التشغيل، شروط نقل الملكية، الضمانات المالية، وتوزيع المخاطر، مسائل أساسية يجب أن تتضح في العقود النهائية. وتبقى زيادة الإنتاج غير كافية وحدها لإنهاء الأزمة. فقد طالب وزير الطاقة بتسديد فواتير الإدارات العامة، وتعويض مؤسسة كهرباء لبنان عن الإعفاءات الممنوحة للجنوب وأضرار الحرب، وإقرار التعرفة الملائمة. وهي مطالب تكشف أن المشكلة تشمل الجباية والحوكمة والإنفاق، فضلا عن نقص الإنتاج.

إذا نفذ المشروع بشفافية، وأعيد تأهيل الشبكات والمعامل، وتراجعت كلفة المولدات الخاصة، فقد ينعكس إيجابا على الأسر والصناعة والاستثمار. أما إذا بقيت الشروط المالية غامضة، فقد تتحول زيادة التغذية إلى التزامات طويلة الأجل من دون إصلاح جذري.

لا ينفصل المشروع عن تحديات الربط الإقليمي للطاقة، إذ أن الاستفادة من الغاز والكهرباء عبر سوريا تتطلب ضمانات لاستمرارية الإمدادات، تأهيل خطوط النقل، تحديد كلفة العبور وشروط التوريد. كما أن الاعتماد على الغاز المستورد يفرض دراسة مخاطر تقلب الأسعار العالمية وانعكاسها على التعرفة المحلية. من هنا، تبرز ضرورة إخضاع العقود لتقييم مالي وتقني مستقل، ونشر شروطها الأساسية أمام الرأي العام، بما يضمن عدم انتقال الأزمة من عجز في الإنتاج إلى أعباء تعاقدية يصعب تعديلها مستقبلا. المطلوب ليس تأمين الكهرباء فحسب، بل بناء قطاع قادر على الاستمرار ماليا، وتخفيف الأعباء عن المواطنين، واستعادة الثقة بإدارة الدولة لمرفق حيوي الاختبار الحقيقي ليس عدد الميغاواط الموعودة، بل كلفة الكهرباء، موعد وصولها، وقدرة المواطن على تحمل فاتورتها.

عصام شلهوب

◄ الواقع، إذ تجاوزت حصة الضرائب غير المباشرة ثلاثة أرباع الإيرادات الضريبية، بعدما كانت قد تراجعت قبل الأزمة عام 2019 إلى نحو 55%. كما تشكل الإيرادات الضريبية نحو 85% من إجمالي إيرادات الموازنة، مما يعني أن العبء يقع بصورة واسعة على عموم المواطنين. هذا العبء الذي يفترض أن يتحمله أيضا المتهربون، يضر بالعدالة العمودية والأفقية معا. فالضريبة المباشرة التصاعدية يفترض أن توزع العبء وفق القدرة الفعلية على الدفع، بينما لا تراعي الضرائب غير المباشرة الفوارق في الدخل. وتزداد المشكلة في ظروف التضخم والركود حيث تصيب ذوي الدخل المحدود بطريقة أشد. ولأن هذه الضرائب سهلة التحصيل، يمكن وصف أثرها بـ"التخدير الضريبي"، إذ لا يشعر المواطن مباشرة بحجم الضريبة التي يدفعها ضمن السعر النهائي. لكن هذا التخدير يتراجع عندما ترتفع الأسعار ويضيق هامش الإنفاق. ويخشى أن تتعمق هذه المشكلة إذا تكررت تجربة موازنة 2026، حيث اعلن عدم فرض زيادات أو ضرائب جديدة، ثم استحدثت أعباء لاحقا خلال السنة عبر مراسيم وقرارات.

■ لماذا لا تزال الدولة تخشى الضريبة المباشرة؟

□ عدم اللجوء إلى زيادات كبيرة في الضرائب المباشرة يمكن تبريره في ظروف الركود، إذ أن رفع الضرائب على العمل والاستثمار قد يضعف النشاط الاقتصادي. لكن لبنان يعاني حاليا من ركود تضخمي، مما يستدعي توجيه الدعم إلى الفئات الأكثر تضررا من دون ضخ قوة شرائية عامة تزيد الضغوط التضخمية. في هذا السياق، يوصي صندوق النقد الدولي بإعطاء الأولوية للمساعدات الموجهة، وتوسيع الوعاء الضريبي، ومواجهة الاقتصاد غير الشرعي بدلا من رفع معدلات الضرائب بصورة حادة. هذا هو الاتجاه الذي تحاول وزارة المال اعتماده. لكن يمكن القيام بخطوات إضافية، منها إعادة النظر في نظام الإعفاءات والحوافز الضريبية المترهل، في مقابل استحداث إعفاءات مؤقتة للمشاريع الواعدة التي تحفز النمو والتوظيف. كما يمكن رفع العبء الضريبي على قطاعات تستفيد من مرافق أو أملاك عامة أو ثروات طبيعية، أو تتمتع باحتكارات، وكذلك بعض الجهات التي استفادت من نتائج الأزمة، شرط دراسة كل حالة وبدقة.

■ الضريبة الموحدة على الدخل، لماذا بقي المشروع صامتا عنها؟

□ الانتقال إلى الضريبة الموحدة على مجموع الدخل هو أحد أهم الإصلاحات المنتظرة، إذ يقوم على جمع مختلف الإيرادات ضمن وعاء ضريبي واحد يخضع لضريبة تصاعدية، زيادة للإيرادات وتحقيقا للعدالة انسجاما مع الدستور. قطع مشروع الضريبة الموحدة مراحل مهمة كمشروع قانون يجري درس تفاصيله الأخيرة. ونظرا إلى أن الانتقال للنظام الجديد قد يستغرق وقتا، اقترحت الجمعية اللبنانية لحقوق المكلفين (ALDIC) مرحلة تمهيدية من خلال تعديل المادة 53 من قانون ضريبة الدخل الحالي، بحيث تجمع الإيرادات المختلفة ضمن وعاء واحد يخضع للضريبة التصاعدية، مع احتساب الإيرادات السنوية الصافية وإصدار التكليف النهائي، وإبلاغ المكلف بالتعديلات وأسبابها ومنحه مهلة محددة للتسديد.

■ هل أصبحت الإعفاءات والغرامات المخفضة جزءا من ثقافة التهرب؟

□ اعتادت الموازنات السابقة إعفاء المكلفين والمكتومين من الغرامات المترتبة أو تخفيضها. لكن تكرار هذا النهج يضرب مبدأ المساواة لأنه يساوي بين مَن التزم ومَن تهرب، كما أنه يبعث برسالة تشجع على عدم الالتزام طالما أن تسوية جديدة قد تأتي غدا. لكن السؤال الأساسي: هل أثبتت التخفيضات المتكررة للغرامات أنها حسنت الجباية فعلا؟ لا يمكن الإجابة عن ذلك إلا من خلال دراسات تحليلية تنشرها وزارة المال وفق قانون حق الوصول إلى المعلومات.

■ الأموال اللبنانية في الخارج، هل تعرف الدولة أين هي؟

□ في 2016/10/27، دخل لبنان منظومة المنتدى العالمي للشفافية وتبادل المعلومات المالية بموجب القانون رقم 55، ووقع اتفاقات تتيح التبادل التلقائي عبر آلية CRS. بدأ لبنان منذ عام 2018 إرسال المعلومات إلى نحو 67 دولة شريكة، لكن وفق مراجعة المنتدى العالمي عام 2022، لم يستكمل شروط وآليات تلقي المعلومات المتعلقة بالمقيمين ضريبيا في لبنان الذين يملكون حسابات وأصولا في الخارج. يعود ذلك رسميا إلى عدم استكمال متطلبات أمن وسلامة المعلومات بأسباب تقنية ومالية. لكن من المشروع التساؤل عما إذا كانت هناك أيضا إرادة سياسية ناقصة، خصوصا أن تفعيل هذه الآلية قد يكشف حسابات وأصولا خارجية لأشخاص نافذين. إن وصول لبنان إلى المرحلة التي تتيح له تلقي المعلومات تلقائيا يمكن أن يكشف قاعدة مهمة من الدخول ورؤوس الأموال في الخارج ويساهم في تحصيل ضرائب مستحقة. من الصعب تقدير حجم الايرادات قبل معرفة حجم الاموال والحسابات التي يمكن تحديدها، لكن النتائج والامكانات المالية لهذه الآلية قد تكون كبيرة.

■ المادة 47، إصلاح ضريبي أم ضريبة يدفعها المستهلك؟

□ بموجب المادة 47 من مشروع الموازنة، أدخل تعديل المادة 40 من قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم 379 / 2001، حيث يشدد على إلزام الشخص غير المقيم الذي يقدم خدمات في لبنان غير معفاة بالتصريح، وتعيين ممثل مقيم يتحمل مسؤولية التضامن في حال عدم التصريح أو التسديد. في حال تعذر ذلك، يلزم المقيم اللبناني الذي يتعامل مع جهة غير مقيمة أو يستخدم خدمة غير معفاة صراحة بالتصريح والتسديد. وقد شملت التعديلات مزودي الخدمات الإلكترونية والرقمية. المبدأ إصلاحي بالتأكيد، لكن المشكلة تكمن في التطبيق؛ فغياب آلية واضحة قد يؤدي إلى تحميل المستهلك اللبناني عبء الضريبة. كما أن عددا كبيرا من المستهلكين لن يتمكنوا من استردادها طالما أنهم دون سقف رقم الأعمال المحدد الخضوع الإلزامي. لذلك، استوجب هذا التعديل إرفاقه بدراسة أثر اقتصادي وإنعكاساته على الأسعار والتضخم والنشاط الاقتصادي، وبآلية تنفيذ واضحة، وأن يدرج ضمن قانون ضريبي مستقل.

■ العقار الشاغر، هل تستطيع الدولة فعلا معرفة الشغور؟

□ كانت النسخة الأولى من مشروع الموازنة لسنة 2027 قد تضمنت نص المادة 37 (أجرى جملة تعديلات على القانون الصادر في 1962/9/17 - ضريبة الأملاك المبنية)، أهمها تحديد مهلة قصوى للشغور بحيث تستحق الضريبة بعد انقضاء المهلة. إلا أن النقاش داخل المجلس أدى إلى إلغاء الإجراء والمادة معا، وأرسل المشروع بمرسوم إلى مجلس النواب خال من هذا التدبير. إن إدخال حد أقصى لفترة شغور العقارات خطوة إيجابية تحفز المالك على البيع أو التأجير، لكن نجاحها يتوقف على قدرة الإدارة على تحديد العقار الشاغر فعليا عبر قاعدة بيانات مترابطة بين الكهرباء والمياه والبلديات والسجل العقاري والمالية. يمكن الاستفادة في تحديد العقارات الشاغرة من الدراسات الميدانية التي أجرتها جهات متخصصة، ومنها "مختبر مدن بيروت" في الجامعة الأميركية في بيروت.



"لا اصلاح للمالية العامة بزيادة الضرائب وحدها"

■ أين تنتهي صلاحية الموازنة ويبدأ "فارس الموازنة"؟

□ يرتبط مفهوم "فرسان الموازنة" بمبدأ تخصص الموازنة ووحدتها، بحيث لا ينبغي إدراج نصوص تشريعية لا ترتبط مباشرة بتنفيذ الموازنة أو تحديد الإيرادات والنفقات. وقد درجت الحكومات على إدخال تعديلات تشريعية داخل قوانين الموازنة لأسباب مختلفة. من هذا المنطلق، يمكن اعتبار غالبية التعديلات المقترحة في مشروع الموازنة لعام 2027، على قانون رسوم الانتقال على الأموال المنقولة وغير المنقولة (المرسوم الاشتراعي رقم 146)، كذلك بعض تعديلات قانون الإجراءات الضريبية رقم 44/ 2008، أقرب إلى "فرسان الموازنة".

■ إذا جمعنا الضرائب ولم نصلح الدولة، ماذا يتغير؟

□ لا يمكن إصلاح المالية العامة عبر زيادة الإيرادات وحدها، بل يجب أن يطال الإصلاح الإيرادات والنفقات معا، إضافة إلى الحوكمة وإدارة المال العام. هذا يتطلب إعادة هيكلة الدين العام والقطاع العام، وإصلاح المؤسسات المملوكة للدولة، ومكافحة الفساد، وتوسيع الحكومة الإلكترونية والمكننة. كما ينبغي تحسين الإدارة المالية عبر معايير لتقييم الأداء والمحاسبة، والتنقل من موازنة البنود إلى موازنة المهام وتكريس الصدقية. الإصلاح الحقيقي يبدأ برؤية واضحة وخطة متكاملة تعالج مكامن الخلل المؤسساتي وتؤمن تنمية مستدامة، مع الحفاظ على الحيز المالي الحامي اجتماعيا واستثماريا. من هنا تأتي أهمية القوانين الإصلاحية المقبلة، وفي مقدمها قانون الضريبة الموحدة على الدخل لترسيخ نظام أكثر عدالة وفعالية.

ع.ش.